

ص-0000021-30103-08-2024

13 ماي 2024

من المديرية العامة للاداءات إلى

الموضوع: طلب تسوية وضعية جبائية.
المرجع: مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 25 جانفي 2024.

وبعد، تبعا لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي بينتم من خلاله أنکم خضعتم لمراجعة جبائية أولية على إثر اقتنائکم لعقار خلال سنة 2019 وأن مصالح المراقبة الجبائية قامت بتسوية وضعتکم الجبائية بالاعتماد على طريقة التقييم التقديري للدخل المنصوص عليها بالفصل 43 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وإخضاع نمو الثروة غير المبرر للضريبة على الدخل بعنوان سنة 2019 مع اعتبار معلوم كراء أرض فلاحية وشراءتکم نقدا المخصّصة لتمويل مشروعکم الفلاحي أرباحا صافية خاضعة للضريبة وذلك بالنسبة لجميع السنوات المعنية بالمراجعة. كما أشرتکم أن عملية تبليغ الاعلام بنتائج المراجعة تعتبر غير قانونية. وتطلبون التدخل لإعادة النظر في عناصر التوظيف المشار إليها للاعتبارات التالية:

- أن العقار المشار إليه قد تم شراءه أنصاف مع قرينکم؟
 - أن تمويل العقار قد تم بواسطة قروض تحصل عليها قرينکم وهي قرض من بنك الإسکان بمبلغ قدره: 10.000د وقرضين من تعاونية الجيش الوطني بقيمة 24.300د. أما باقي التمويل كان سلفة من عائلتکم؟
 - أن اعتبار الأعباء المتعلقة بنشاطکم كأرباح صافية خاضعة للضريبة على الدخل يعد خرقا لأحكام الفصل 43 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات؛
 - أن الأعوان الذين قاموا بعملية تبليغ الاعلام بنتائج المراجعة يرجعون بالنظر لمكتب مراقبة الاداءات بالمرنافية في حين أنکم ترجعون بالنظر ترايبا لمكتب مراقبة الاداءات بواد الليل.
- وجوابا يشرفني إحاطتکم علما أنکم مدعوون للاتصال في الغرض بالمركز الجهوي لمراقبة الاداءات بمنوبة.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات
(الإمضاء: فتوحة الغربي حرم العربي)